

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم وتقدير:

هذا هو الجزء الثالث من موسوعة فقه الجنائز، حيث بدأتها ببيان واجبات ومستحبات المحتضر وحقوقه، ثم بينت أحكام غسل الميت، فكان من المناسب أن أتولى بعد ذلك تفصيل أحكام تحنيط وتكفين وتشيع الميت.

والحنيط والتكفين والتشييع: من آيات الله في تكريم الإنسان بعد وفاته، وتتمثل في تعطيره بأطيب ما يكون الطيب، وتكفيه بأحسن ما يكون الثياب، وتشيعه بأطف ما يكون الوداع. نعم إنه قد مات، ومصيره إلى التراب، ولكن الإسلام دين الإنسانية والرحمة والوفاء، لا يعرف الجفاء أو النفاق في معاملة البشر، فيعطي لهم وجهها في حياتهم يحرمهم منه بعد مماتهم. كلا، لقد دعا الله المؤمنين في الدنيا بالتزين الذي يميل إليه طبعهم، فقال: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]، وأمرنا بمعاهدة الموتى بعد عجزهم وسلب إرادتهم بالموت؛ إذ لا يزالون على أرض الدنيا التي اعتادوا فيها النظافة والتزيين، فجعل حقهم متعلقا بها حتى موتهم الأخير، خاصة وأنهم قادمون على لقاء الملك الحق الكريم، وأمر المسلمين بإظهار وفائهم نحو موتاهم في صورة مشهد وداعي مهيب، جعله من المناسك والقرب التي يتعبد بها المسلم مولاه.

وقد جمعت في هذا الجزء من الموسوعة التي خصصتها لدراسة فقه الجنائز، بين أحكام التحنيط والتكفين والتشييع لارتباط التحنيط بالتكفين في الجانب العملي، وتعلق التشييع بذيل التكفين غالبا؛ إذ يحمل المشيعون ميتهم عقيب تكفينه إلى موقع الصلاة عليه ومكان الدفن.

والحنوط - بفتح الحاء، ويقال له: الحنيط - بكسر الحاء: هو ما يطيب به الميت خاصة، ذكرا كان أو أنثى. أو كل ما يخلط من الطيب بأكفان الموتى وأجسامهم

٤ أحكام تحنيط الموتى وتكفينهم وتشيعهم

خاصة، من مسك، وذريرة، وصندل، وعنبر، وكافور، وغير ذلك^(١).

وتكفين الميت: لفه بالكفن. يقال: كَفَّن - بفتح الكاف والفاء مشددة - الميت، أي ألبسه الكفن. وأصل الكفن التغطية، ومنه سمي كفن الميت لأنه يستره^(٢).

وتشيع الميت: توديعه. يقال: شَيَّع فلانا، أي خرج معه ليودعه ويبلغه منزله. وشَيَّع جنازته، أي خرج ليودعه ويبلغه إلى المقبرة^(٣).

والأحكام الثلاث: التحنيط والتكفين والتشيع، جديرة بالدراسة والتحقيق؛ لاختلاف الفقهاء في أكثر فروعها، وأحكامها تختلف باختلاف الأحوال، ولذلك اخترت صيغة الجمع: " الموتى " للإشارة إلى هذا الاختلاف، وقد شد انتباهي عدم اهتمام الباحثين في الفقه المقارن لأحكامها، مع أهميتها في حياتنا العلمية والعملية. وكان من إهمال أهل العلم بمسائلها أن عم الجهل بأحكامها، وانتشرت الأمية بفقهاها، فشاب ممارسات الناس لها جهالات وخرافات، فأفردت لها تلك الدراسة مستعرضاً أقوال الفقهاء في المذاهب المشهورة، ذاكرةً لأدلتهم، ومناقشاً لها، حتى أنتهي إلى القول المختار، الذي قوي دليلاً وظهرت حجته؛ لخدمة تلك الأحكام فقهياً، ولإشباع الراغبين من طلاب العلم، وعمامة المريدين في التعرف على أحكام الإسلام في تلك القضايا من منظور فقهي مقارن.

ومع كون المادة العلمية للتحنيط محصورة في مقابلة التكفين والتشيع، إلا أنني أثرت إفراد كل قضية من هذه الثلاث (التحنيط والتكفين والتشيع) بباب مستقل، لتباين حقانقتها، واختلاف مقاصدها. ولذلك، فقد قسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة أبواب وخاتمة، على الوجه الآتي :

(١) لسان العرب، القاموس المحيط، مادة: حنط، النظم المستعذب شرح غريب المهذب ١ / ١٣٠.

(٢) لسان العرب، القاموس المحيط، مادة: كفن، شرح العناية على الهداية مع شرح فتح القدير ٢ / ١١٣.

(٣) لسان العرب، القاموس المحيط، مادة: شيع.

الباب الأول : تكلمت فيه عن أحكام التحنيط للموتى.

الباب الثاني : وضحت فيه أحكام التكفين للموتى.

الباب الثالث : تتبعت فيه أحكام التشييع للموتى.

وأما الخاتمة: فقد جعلتها ملخصاً وافياً لمسائل الدراسة والبحث لمن يقتصد، مع ذكر أهم التوصيات والنتائج.

والله تعالى أسأل التوفيق والسداد والقبول، إنه نعم المولى ونعم النصير.

المؤلف

د/ سعد الدين مسعد هلالى